



الرقم: 42033441

التاريخ: 1442/05/20

المرفقات: بدون

تعيم

المحترمون

السادة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: تعديل القاعدة رقم (٤-١) ورقم (٤-٢) الواردتين ضمن الباب الثاني من قواعد الحسابات البنكية.

أشير إلى القاعدة رقم (٤-١) الخاصة بتحديث هوية العميل، والقاعدة رقم (٤-٢) الخاصة بتحديث بيانات العميل، الواردتين ضمن الباب الثاني من قواعد الحسابات البنكية، المبلغة بموجب التعيم رقم (٦٥٦٨١/٦٧) وتاريخ ١٤٤٠/١١/٠١هـ.

أفيدكم بتعديل الآتي:

١. البند (الأول) من الفقرة (ب) من القاعدة رقم (٤-١) ليكون: "للبنوك تحديد بيانات الهوية عبر هذه الخدمة لعملائها -وفق تقديرها-".
٢. الفقرة (د) من القاعدة رقم (٤-٢) لتكون: "للبنك قبول تحديث بيانات العميل من خلال الخدمات البنكية الإلكترونية (الإنترنت أو الهاتف المتصري) وذلك للعملاء المشتركين في هذه الخدمات، على أن يتم التحقق من صحة بيانات هوية العميل باستخدام وثائق أو بيانات أو معلومات من مصدر موثوق ومستقل وتوثيق ذلك".

للاطاحة والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه.

وتقبلوا تحياتي،

برمزي

فهد بن إبراهيم الشري

وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:

- البنوك والمصارف العاملة في المملكة.